

ثم يطبق ومن فعل بشمو احدى دواعي الوطى اية
لا تتعاضد كما حرم عليه طوباه وبعيد حرم
احديهما وكره تقبيل الرجل وعتاقه في زاروا
وكره بيع العذرة حال قصره وصرح مخلوط وانها
بهذه وبيع القيرن فخصا البهائم لا الادمى
انرا الحميم على الخيل وسفر الامة وهم الولد بمك
وبيع اعصير من متخذة خمرا وكره اتخذهم لخصى و

1957